

**اتفاقية انشاء مجلس مشترك
بين
اتحاد غرف التجارة وغرف الصناعة الاردنية
واتحاد عام اصحاب العمل السوداني**

ان اتحاد غرف التجارة الاردنية وغرف الصناعة الاردنية بالمملكة الاردنية الهاشمية والاتحاد العام لاصحاب العمل السوداني بجمهورية السودان، وسعيًا منهما الى تدعيم روابط التعاون والتنسيق بين البلدين ورغبة منهما في تنمية التعاون القائم بينهما، ووصولاً للتنسيق الاقتصادي الكامل، وإيماناً بالدور الذي تلعبه المجالس المشتركة في تنمية وتطوير العلاقات الاقتصادية في جميع المجالات وحرصاً على توفير افضل الامكانيات والسبل لتنفيذ وتوطيد الاتفاقيات المبرمة بين القطرين الشقيقين.

اتفقتا على ما يلي :-

المادة الاولى

تأسيس مجلس مشترك بين اتحاد غرف التجارة الاردنية وغرف الصناعة الاردنية والاتحاد العام لاصحاب العمل السوداني.

المادة الثانية

يسعى المجلس الى تحقيق الاهداف التالية:-

- تعزيز وتنمية التعاون الاقتصادي في جميع المجالات التجارية والصناعية والزراعية.
- ابداء الرأي وتقديم الاقتراحات والتوصيات حول الاساليب والوسائل التي من شأنها ان تساعد على تكثيف الجهود وتوثيق العلاقات بين الافراد والشركات والمؤسسات القائمة في كلا البلدين.
- جمع وتوزيع المعلومات والاحصائيات الاقتصادية بين البلدين.
- المساهمة في تنمية تبادل النشرات والمعلومات الاقتصادية والتنظيمية وغيرها من الوسائل الاقتصادية المشتركة.
- تنظيم الزيارات بين المهتمين بالتبادل التجاري والتعاون الاقتصادي والمشاركة في الندوات والتجمعات الاقتصادية والحلقات الدراسية والمعارض الوطنية وتنظيمها والتي تقام من حين الى آخر في كلا البلدين.
- القيام بالمبادرات والدراسات وتقديم الاستشارات والمساعدات الممكنة لتأسيس الشركات المشتركة في مختلف القطاعات.
- العمل على تسوية الخلافات التجارية ومحاولة التوفيق بين وجهات النظر من خلال لجنة التوفيق والتحكيم التي تنشأ بموجب قرار من ادارة المجلس المشترك.
- المساعدة على التعريف بالمنتجات والامكانيات الاقتصادية المتاحة في البلدين والمساعدة على اجراء البحوث والدراسات التسويقية لسلع احد البلدين في اسواق البلد الآخر.
- اصدار دليل اقتصادي موحد للتعريف بالمنتجات والشركات والمؤسسات الوطنية في كل بلد.
- المساهمة في تسهيل تعاون المؤسسات الوطنية فيما يتعلق بتبادل الخبرات وتوفير التدريب الفني والتقني.

المادة الثالثة

يدير المجلس مجلس ادارة يتكون من :-

اثني عشر (١٢) عضواً

يختار الجانب الاردني ستة اعضاء (٦)

يختار الجانب السوداني ستة اعضاء (٦)

يضع مجلس الادارة كافة التنظيمات المالية والادارية اللازمة لسير العمل بالمجلس المشترك تحددتها اللائحة التنفيذية

بما يتفق مع بنود هذه الاتفاقية.

المادة الرابعة

رئاسة المجلس ونيابته يتبادلها الجانبان مرة كل سنتين.

المادة الخامسة

يجتمع المجلس مرة واحدة على الأقل كل سنة بالتناوب وله ان يجتمع بصفة استثنائية متى دعي الامر الى ذلك ويدعوة من رئيسه او نائبه في حالة غيابهما.

المادة السادسة

يكون للمجلس مقران رئيسيان احدهما بعمان ويكون مقره اتحاد غرف التجارة الاردنية والآخر بالخرطوم ويكون مقره الاتحاد العام لاصحاب العمل السوداني ويتولى مجلس الادارة تسمية مقرر لكل من المقرين.

المادة السابعة

مدة العضوية في مجلس الادارة اربع سنوات وفي حالة خلو عضوية احد الاعضاء يحق للجهة المعنية اختيار العضو الذي يحل محله عن المدة الباقية.

المادة الثامنة

يتم انشاء لجان تخصصية او مجموعات نوعية بهدف دراسة المصالح المشتركة بين القطاعات المماثلة في البلدين.

المادة التاسعة

لا يجوز تعديل هذا الاتفاق الا بموافقة الطرفين، بناء على اقتراح من مجلس الادارة.

المادة العاشرة

تنشأ لجنة التوفيق والتحكيم، تكون مهمتها العمل والتحكيم وتسوية الخلافات التي قد تنشأ في وجهات النظر عند تطبيق بنود هذه الاتفاقية مكونة من ستة اعضاء على النحو التالي:-

- مقرري المجلس في كلا البلدين.
- عضوين من الجانبين في البلدين.
- عضوين من مجلس او هيئة التوفيق والتحكيم في الجانبين.

المادة الحادية عشرة

تدخل هذه الاتفاقية حيز التنفيذ بعد توقيعها من الجانبين واعتماده من طرف السلطات المعنية في كلا البلدين.

حررت ووقعت بالخرطوم في ٥ ذو الحجة ١٤٢٣هـ الموافق ٦ شباط / فبراير ٢٠٠٣م، من نسختين اصليتين باللغة العربية لهما نفس الحجّة القانونية واحتفظ كل طرف بنسخة منها.

عن اتحاد غرف التجارة الاردنية وغرف الصناعة الاردنية

عن اتحاد العام لاصحاب العمل السوداني

نائل الكباريتي

السيد عباس على السيد